الأمم المتحدة

Distr.
LIMITED

FCCC/SBSTA/2003/L.4/Add.1
10 June 2003

ARABIC
Original: ENGLISH

الاتفاقية الإطارية
بشأن تغير المناخ

الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية
الدورة الثامنة عشرة
بون، ٤-١٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٣
البند ٧ من جدول الأعمال

البحوث والمراقبة المنهجية

إضافة

توصية الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية

قررت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في دورتها الثامنة عشرة أن تنظر، في دورتها التاسعة عشرة، في مشروع المقرر التالي بهدف إحالته إلى مؤتمر الأطراف من أجل اعتماده في دورته التاسعة:

مشروع المقرر -/م أ-٩

نُظم المراقبة العالمية للمناخ

إن مؤتمر الأطراف،

إذ يشير إلى المادة ٤-١(ز) - (ح) والمادة ٥ من الاتفاقية،

وإذ يشير كذلك إلى مقرريه ١٤/م أ-٤ و٥/م أ-٥،

وقد نظر في الاستنتاجات التي خلصت إليها الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في دوراتها الخامسة عشرة والسادسة عشرة والسابعة عشرة،

وقد نظر في التقرير الثاني عن *مدى كفاية نُظم المراقبة العالمية للمناخ دعماً لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، وإذ أحاط بهذا التقرير علماً مع التقدير،*

وإذ يُسلّم بأهمية التعاون فيما بين الوكالات الراعية المسؤولة عن النظام العالمي لمراقبة المناخ،

وإذ يُسلِّم كذلك بالحاجة إلى اعتماد تعريف واضح للاحتياجات الطويلة الأجل للاتفاقية والأولويات القصيرة الأجل فيما يتعلق بدعم المراقبة المنهجية والشبكات، وبخاصة مع مراعاة احتياجات البلدان النامية،

١- *يدعو* الوكالات الراعية للنظام العالمي لمراقبة المناخ، ولا سيما الوكالات الراعية للنظام العالمي للمراقبة الأرضية، إلى القيام، بالتشاور مع غيرها من الوكالات الدولية أو الوكالات الحكومية الدولية، حسبما يكون ملائماً، بوضع إطار لإعداد المواد الإرشادية والمعايير والمبادئ التوجيهية لتقديم التقارير فيما يخص نُظم المراقبة الأرضية للمناخ، وما يرتبط بذلك من البيانات والمنتجات، مع مراعاة أهمية الالتزام بمبادئ التبادل الحر وغير المقيّد للبيانات، وتقديم تقرير مرحلي بشأن هذه المسألة إلى مؤتمر الأطراف في دورته الحادية عشرة؛

٢- *يدعو* الكيانات الوطنية ذات الصلة إلى القيام على أساس متواصل، بالتعاون مع الوكالات الراعية للنظام العالمي لمراقبة المناخ وغيرها من الوكالات الدولية والوكالات الحكومية الدولية، بإتاحة مجموعة من المنتجات المناخية المتكاملة ذات الصلة باحتياجات الاتفاقية على النحو المحدد في التقرير الثاني عن مدى كفاية نُظم المراقبة العالمية للمناخ؛

٣- *يدعو* أمانة النظام العالمي لمراقبة المناخ إلى القيام، بالاشتراك مع أمانة النظام العالمي لمراقبة المحيطات، بتوفير معلومات للهيئة الفرعية المشورة العلمية والتكنولوجية، في دورتها الثانية والعشرين، بشأن التقدم المحرز في اتجاه تمويل النظام الأولي للمراقبة المحيطية للمناخ؛

٤- *يطلب* من أمانة النظام العالمي لمراقبة المناخ أن تقوم، بتوجيه من اللجنة التوجيهية للنظام العالمي لمراقبة المناخ، آخذة في اعتبارها الآليات الدولية والحكومية الدولية، بتنسيق وضع خطة تنفيذ على مراحل من خمس إلى عشر سنوات فيما يخص نُظم المراقبة العالمية المتكاملة للمناخ، باستخدام مزيج من القياسات ذات النوعية العالية التي تتم بواسطة السواتل وفي الموقع، والهياكل الأساسية المخصصة وبناء القدرات الموجهة؛ وتوضع هذه الخطة بحيث:

(أ) تستند إلى التقرير الثاني عن مدى كفاية النُظم العالمية لمراقبة المناخ، وإلى آراء الأطراف؛

(ب) تأخذ في الاعتبار الخطط والبرامج والمبادرات القائمة، العالمية منها والإقليمية والوطنية؛

(ج) تقوم على أساس مشاورات مكثفة مع مجموعة واسعة من العلماء ومستخدمي البيانات؛

(د) تتضمن المؤشرات اللازمة لقياس مدى تنفيذها؛

(هـ) تُحدد الاحتياجات للموارد وخيارات التمويل؛

٥- *يدعو* أمانة النظام العالمي لمراقبة المناخ إلى توفير معلومات للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، في دورتها الحادية والعشرين، بشأن تطور خطة التنفيذ؛

٦- *يحث* الأطراف التي تستطيع القيام بذلك، وبخاصة الأطراف المدرجة في المرفق الأول بالاتفاقية، على أن تدعم، بما في ذلك من خلال المساهمة في آليات التمويل ذات الصلة، الاحتياجات ذات الأولوية العالية، كما هي محددة في التقرير الثاني عن مدى كفاية نُظم المراقبة العالمية للمناخ، في البلدان النامية، ولا سيما في أقل

البلدان نمواً والبلدان النامية الجزرية الصغيرة، مع ملاحظة أن سد الثغرات في شبكات المراقبة الجوية لخط الأساسية يُشكل حاجة ملحّة ينبغي تلبيتها على مدى السنتين القادمتين؛

٧- يشجع أمانة النظام العالمي لمراقبة المناخ على القيام، بتوجيه من اللجنة التوجيهية لنُظم المراقبة العالمية للمناخ، بمواصلة بذل جهودها الرامية إلى إنشاء آلية تمويل طوعي للنظام العالمي لمراقبة المناخ من أجل دعم تلبية الاحتياجات ذات الأولوية العالية، وبخاصة في البلدان النامية، آخذة في اعتبارها الاحتياجات والأوضاع الخاصة لأقل البلدان نمواً والبلدان النامية الجزرية الصغيرة، وتقديم تقرير إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، في دورتها العشرين، بشأن التقدم المحرز في إنشاء الصندوق.

- - - - -